

آلية تظلم الطلاب من أساليب ونتائج التقويم

1. في نهاية الفصل الدراسي وبعد إعلان النتائج يحق للطلاب التظلم من النتيجة في موعد غايته أسبوع من إعلان نتيجة الامتحان.
2. يتقدم الطالب بالتماس (تظلم) إلى إدارة شؤون الطلاب بالكلية وملئ الاستمارة الخاصة بذلك ودفع الرسوم المقررة، ثم الأستاذ الدكتور وكيل الكلية لشؤون الطلاب.
2. يرفع وكيل الكلية التظلم إلى السيد الأستاذ الدكتور رئيس الكنترول المختص.
3. يتم مراجعة حالة كل طالب علي حدة وفي كل مقرر يتم التظلم فيه، مع مراجعة درجات العملي والنظري.
4. يتم مراجعة نموذج الإجابة مع ورقة الطالب.
5. يتم مراجعة درجات العملي مع درجة العملي النهائية.
6. إذا حدث أي أخطاء في درجة الطالب يتم تعديل الدرجة في وثائق الكنترول وكذلك علي النظام الإلكتروني للجامعة أيضا واعتماد تعديل النتيجة.
7. إذا كانت الدرجة صحيحة ولم يتم العثور علي أي أخطاء بها فتبقي الدرجة كما هي بدون تغيير.
8. يتم إبلاغ الطالب بنتيجة التظلم خلال أسبوع من تقدمه بالتظلم أو الإلتماس وإعلام الطلاب الذين يحق لهم استرداد قيمة الإلتماس، ويوقع الطلاب بالعلم وتحفظ هذه الاستمارات في ملفات الطلاب.

السيد أ.د/ رئيس كـنـتـرول المـستـوي

تـحـية طـيـبة وبعـد

بـرجـاء مـراجـعة وـرقة اـجـابـة الطـالـب

والتأكد من تصحيح جميع اجزائها ومطابقة درجات الطالب
داخل الورقة بجميع جزئياتها مع الدرجات على مرآة ورقة
الاجابة وكذلك تجميل درجات اعمال السنة والعملية ان وجد
والافادة

وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

السيد الأستاذ الدكتور/.....
وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

بمراجعة ورقة اجابة الطالب
المقيد بالمستوي شعبه
في مادة
تبيين الآتي :

. 1

. 2

. 3

وبناء عليه تصبح حالة الطالب :

رئيس الكنترول

اللجنة